

الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج

2691 - في يوم مائة مرة قال النووي إطلاقه يقتضي حصول هذا الأجر سواء قالها متوالية

أو متفرقة لكن الأفضل أن يأتي بها متوالية في أول النهار فتكون حرزا له في جميع نهاره إلا أحد عمل أكثر من ذلك قال النووي فيه دليل على أن هذا العدد ليس من الحدود التي ينهى عن مجاوزتها فإن الزيادة على المائة لا تبطل ثوابها قال ويحتمل أن يكون المراد بالزيادة من أعمال الخير لا من نفس التهليل ويحتمل أن يكون المراد مطلق الزيادة سواء كانت من التهليل أو من غيره أو منه ومن غيره قال وهذا الاحتمال أظهر ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياهم ولو كانت مثل زبد البحر قيل طاهره أن التسبيح أفضل لأن في التهليل ومحيت عنه مائة سيئة وقد قال في التهليل ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به وأجاب القاضي بأن التهليل أفضل ويكون ما فيه من زيادة الحسنات ومحو السيئات وما فيه من فضل عتق الرقاب وكونه حرزا من الشيطان زائدا على ما في التسبيح من تكفير الخطايا